منظمة التعاون الإسلامي

القرار الصادر عن
المؤتمر الوزاري السابع
حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية

أستانا، جمهورية كازاخستان
19- 21 رجب 1437هـ
(الموافق:26 – 28 أبريل 2016)

القرار الصادر عن
المؤتمر الوزاري السابع حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية
أستانا، جمهورية كازاخستان
19-21 رجب 1437هـ (الموافق: 26 – 28 أبريل 2016)

إنّ المؤتمر الوزاري السابع حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية المنعقد في أستانا بجمهورية كازاخستان في الفترة من 26 إلى 28 أبريل 2016؛

إذ يأخذ في الاعتبار الأحكام ذات الصلة الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي والتي تُشجع الأنشطة المتعلقة بتعزيز التعاون فيما بين البلدان الإسلامية في المجالين الاجتماعي والاقتصادي؛

وإذ يستذكر الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والتي اعتمدت بموجب القرار رقم: 8/1- إق الصادر عن الدورة الثامنة لمجلس وزراء الخارجية التي عُقدت في طرابلس بليبيا من 16 إلى 22 مايو 1977؛

وإذ يستذكر كذلك برنامج العمل العشري لمنظمة التعاون الإسلامي الذي أقرته القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة التي عُقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية يومي 7 و8 ديسمبر 2005 ودعمه لجهود التصنيع، وتنمية التجارة، والاستثمارات، ونقل التكنولوجيا، والتخفيف من وطأة الفقر وغيرها من المجالات الأخرى؛

وإذ يؤكد مجدداً القرارات السابقة بشأن الزراعة والتنمية الريفية والأمن الغذائي، وخاصة منها القرار الصادر عن المؤتمر الوزاري السادس حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية الذي عُقد في اسطنبول بالجمهورية التركية من 3 إلى 6 أكتوبر 2011؛

وإذ يؤكد مجدداً كذلك جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن دورات مجلس وزراء الخارجية، وخاصة منها القرارات المتعلقة بالبرامج والمشاريع والنشاطات المرتبطة بمجال الزراعة والأمن الغذائي؛

وإذ يستذكر اعتماد النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي خلال الدورة الأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عُقدت في كوناكري بجمهورية غينيا من 9 إلى 11 ديسمبر 2013؛

وإذ يلاحظ أن (29) دولة من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي قد وقعت على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي وأن أربع (4) دول من الدول الأعضاء في المنظمة قد صادقت حتى الآن على النظام الأساسي المذكور؛

وإذ يشدد على دور المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي المنشأة حديثاً باعتبارها مؤسسة متخصصة من مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي، والتي ستضطلع بمهمة تنسيق وتنفيذ سياسات المنظمة وبرامجها المتعلقة بالزراعة والتنمية الريفية والأمن الغذائي؛

وإذ يؤكد النداء السابق الموجه إلى الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بضرورة مواءمة خططها الخاصة بالتنمية الزراعية مع أولويات منظمة التعاون الإسلامي حول الزراعة والتنمية الريفية والأمن الغذائي؛

وإذ يجدد نداءه للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بضرورة بضرورة تخصيص ما لا يقل عن 6% من موازناتها الوطنية للتنمية الزراعية والأمن الغذائي،

وإذ يلاحظ أن تدني الإنتاجية الزراعية، مع ما يرافق ذلك من انعدام الأمن الغذائي، لايزال يُشكل تحدياً اجتماعياً واقتصادياً خطيراً بالنسبة للأسر المعيشية ولواضعي السياسات على حدٍ سوا في العديد من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يدرك الإمكانات التي ينطوي عليها قطاع الزراعة فيما يتعلق بخلق الثروة وتحقيق المنافع الاجتماعية ومدى إسهامه في تنمية الاقتصادات الوطنية وأهميته في تعزيز الأمن الغذائي والتغذوي في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يأخذ في الاعتبار ضرورة تسخير فوائد الأوقاف الزراعية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي من خلال تطوير سلسلة القيمة وتسريع التجارة والتسويق؛

وإذ يشدد على ضرورة التآزر والتنسيق وتنفيذ جميع البرامج الغذائية لمنظمة التعاون الإسلامي، بما فيها البرامج القُطرية والإقليمية،

وإذ يستذكر حصيلة مختلف الندوات وورشات العمل واجتماعات فُرق الخبراء حول الزراعة والتنمية الريفية والأمن الغذائي والتي نظمتها مختلف الدول الأعضاء في المنظمة ومؤسساتها؛

وإذ يأخذ في الحسبان التقارير المتعلقة بأنشطة مختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي وهي: مركز أنقرة ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية، والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة ومعهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية، في مجالي التنمية الزراعية والأمن الغذائي؛

وإذ يأخذ في الحسبان كذلك حصيلة الدورة التأسيسية للجمعية العمومية للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي والتي انعقدت بالتزامن في أستانا بجمهورية كازاخستان من 26 إلى 28 أبريل 2016،

وإذ يعرب عن تقديره لحكومة جمهورية كازاخستان لاستضافتها المؤتمر الوزاري السابع حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام:

1. **يرحب** بإنشاء المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي كمؤسسة متخصصة جديدة من مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي، لتزاول عملها كهيئة تنفيذية لقرارات وبرامج المنظمة في مجالس الزراعة والتنمية الريفية والأمن الغذائي.

2. **يشيد** بالدول الأعضاء التي وقعت وصادقت على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي، **ويحث** بقية الدول الأعضاء على اتخاذ جميع التدابير اللازمة للانضمام إلى هذا النظام الأساسي، وذلك في أقرب وقت ممكن.

3. **يرحب** باعتماد الدورة الأولى للجمعية العمومية للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي لخطة العمل المتعلقة بالمشاريع القصيرة الأجل حول الزراعة والأمن الغذائي، **ويحث** الدول الأعضاء في المنظمة على الإسهام بكيفية فعالة في تنفيذ النشاطات المقررة.

4. **يدعو** كافة الدول الأعضاء والمؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة، إلى التعاون وعلى نحو فعال مع المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي في مجال اختصاصها.

5. **يحث** كافة الدول الأعضاء على:

(أ) الاستثمار في البنيات التحتية من أجل تطوير الأسواق وسلسلة القيمة على الصعيدين الوطني والإقليمي، ومن ضمنها التصنيع، والنقل والمواصلات، والطاقة، وتكنولوجيا المعلومات والاتصال، ومناولة المنتجات بعد الحصاد ومعالجتها وتخزينها وتوزيعها؛
(ب) دعم الإنتاج واستخدام المخلات الزراعية الجيدة وذات الكلفة الفعالة، والمكننة، والمواد الكيمائية الزراعية، وبأسعار معقولة وفي متناول كافة الجهات المعنية؛
(ج) الاستثمار في التدبير الفعّال والناجع لقطاع المياه والبنيات التحتية للري، وذلك لتيسير إقامة نظام ثابت ويمكن التنبؤ به لإمدادات المياه وتوفير طاقات متجددة بأسعار معقولة ويعتمد عليها في مجال الإنتاج الزراعي؛
(د) اتخاذ تدابير لحماية المستثمر في مجال الأمن الغذائي والعمل على مراعاة ذلك بين الدول الأعضاء في المنظمة،
(ه) وضع تدابير وآليات لضمان الاستفادة المتكافئة من الفرص، بما فيها الأراضي والأصول الإنتاجية والمهارات والمعلومات المعرفية لفائدة النساء والشباب وغيرهم من الفئات الاجتماعية الأخرى المحرومة؛
(و) دعم جهود إكساب المهارات المهنية للمنتجين من صغار المُلاك والزراعة الأسرية، وذلك من خلا توفير برامج للتدريب المهني والوصول إلى المدخلات؛

6. **يشدد** على ضرورة تخصيص الدول الأعضاء للمزيد من الموارد من موازناتها الوطنية للتنمية الزراعية وبرامج الأمن الغذائي، وذلك عملاً بالقرارات ذات الصلة الصادرة عن منظمة التعاون الإسلامي.

7. **يدعو مجدداً** الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وهيئات القطاع الخاص في كل منها إلى إيلاء الأولوية للاستثمار وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا في القطاع الزراعي في الدول المحتاجة الأعضاء في المنظمة.

8. **يدعو مجددا كذلك** الدول الأعضاء المعنية إلى أن تقدم مرة أخرى مشاريعها المتعلقة بالقطن في صيغة شاملة ومقبولة مصرفياً ومقررة في إطار خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي حول القطن، وإبداء الاهتمام اللازم بالمشاريع الجديدة التي يجري تحديدها لتعزيز التعاون في هذا القطاع الاقتصادي الحيوي.

9. **يطلب** من المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي:
(أ) إجراء المزيد من الدراسة حول إنشاء احتياطي منظمة التعاون الإسلامي للأمن الغذائي، وذلك عملاً بالتوصية الصادرة عن المؤتمر الوزاري الرابع حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية وتقديم مقترح ذي صلة لهذا الغرض؛

(ب) إجراء دراسة تفصيلية حول وضع إطار لمنظمة التعاون الإسلامي عملي ويتوخى تحقيق النتائج وشمولي وذي جدول زمني وشامل، واقتراح إطار ملائم وطرائق تنفيذه، بالاستناد إلى هذه الدراسة؛

10. **يحث** الدول الأعضاء على مواصلة دعمها للمشاريع العابرة للحدود والإقليمية والتي ترمي إلى تعزيز التعاون بين البلدان الإسلامية في مجالات الزراعة والتنمية الريفية والأمن الغذائي.

11. **يطلب** من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إبلاغ الأمانة العامة، في أقرب وقت ممكن، برغبتها في استضافة المؤتمر الإسلامي الوزاري الثامن حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية سنة 2018.

12. **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في شأنه إلى المؤتمر الوزاري الثامن حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية.